

**قرار رقم (136) لسنة 2022**  
**بشأن مقتضيات التمويل المستدام**

**بعد الاطلاع على:**

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال الصادر في اجتماعه رقم (31) لسنة 2022 المنعقد بتاريخ 2022/08/24.

**قرر ما يلي:**

**مادة أولى:**

يعدل الكتاب الأول (التعريفات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما وفقاً للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

**مادة ثانية:**

يعدل الكتاب السادس (السياسات والإجراءات الداخلية للشخص المرخص له) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما وفقاً للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

**مادة ثالثة:**

يعدل الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما وفقاً للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

#### مادة رابعة:

يعدل الكتاب الثالث عشر (أنظمة الاستثمار الجماعي) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها وفقاً للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

#### مادة خامسة:

يعدل الكتاب الخامس عشر (حوكمة الشركات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها وفقاً للمرفق رقم (1) لهذا القرار.

#### مادة سادسة:

يضاف المرفق رقم 10 (ضوابط الاستثمار في الصناديق المستدامة) في الملحق رقم 4 (ضوابط الاستثمار لكل نوع من أنواع الصناديق) من الكتاب الثالث عشر (أنظمة الاستثمار الجماعي) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها وفقاً للمرفق رقم (2) لهذا القرار.

#### مادة سابعة:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبدالرحمن الملحم



صدر بتاريخ: 2022/08/25

مرفق رقم 1

م	الكتاب	الفصل	المادة	نوع التعديل	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
1	الأول	-	الاستدامة	إضافة المادة	-	هي التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة، وركائز الاستدامة هي الاقتصاد، والبيئة، والمجتمع.
2	الأول	-	صندوق مستدام	إضافة المادة	-	هو الصندوق الذي يتبنى واحد أو أكثر من الاعتبارات البيئية أو الاجتماعية أو الحوكمة في سياساته أو استراتيجيته الاستثمارية التي يتم تحديدها في النظام الأساسي، ويعد الصندوق المستدام أيضاً صندوق مسئول، حيث أن الاستثمار المستدام والمسئول يحملان نفس المفهوم.
3	السادس	الرابع	1 - 4	تعديل المادة	يجب أن تشمل نظم إدارة المخاطر والتي تعتبر جزء أساسي في الإدارة الاستراتيجية لدى الشخص المرخص له على الجوانب الاستراتيجية لدى الشخص المرخص له على الجوانب الرئيسية التي تمكنه من تحديد وتحليل وقياس وتقييم المخاطر وإدارتها وآليات متابعتها والتقرير عنها بالشكل السليم بما يضمن الحماية وإضافة قيمة المؤسسة ولمختلف الأطراف ذات المصلحة بحد أدنى، كما يمكن لهذه النظر أن تشمل عناصر الاستدامة المتمثلة بالجوانب البيئية والاجتماعية والحوكمة من خلال دعم أهداف المؤسسة عن طريق:	يجب أن تشمل نظم إدارة المخاطر والتي تعتبر جزء أساسي في الإدارة الاستراتيجية لدى الشخص المرخص له على الجوانب الرئيسية التي تمكنه من تحديد وتحليل وقياس وتقييم المخاطر وإدارتها وآليات متابعتها والتقرير عنها بالشكل السليم بما يضمن الحماية وإضافة قيمة المؤسسة ولمختلف الأطراف ذات المصلحة من خلال دعم أهداف المؤسسة عن طريق: .....

م	الكتاب	الفصل	المادة	نوع التعديل	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
4	الثاني عشر	الأول	16 - 1	إضافة المادة وإعادة ترقيم المواد اللاحقة	-	القواعد التنظيمية الخاصة بتقرير الاستدامة للشركات المدرجة:
5	الثاني عشر	الأول	1 - 16 - 1	إضافة المادة وإعادة ترقيم المواد اللاحقة	-	يجوز للشركة المدرجة إصدار تقرير سنوي عن الاستدامة ونشره في موقعها الإلكتروني يوضح تأثير أنشطة الشركة على البيئة والمجتمع والاقتصاد، وفرص ومخاطر الشركة المرتبطة بهذه المجالات، وكيفية إدارة الشركة لهذه الفرص والمخاطر، على أن يتم إخطار الهيئة بشأنه ونشره على موقع البورصة الإلكتروني.
6	الثاني عشر	الأول	2 - 16 - 1	إضافة المادة وإعادة ترقيم المواد اللاحقة	-	يجب أن تكون المعلومات الواردة في تقرير الاستدامة واضحة ودقيقة، وأن يكون التقرير شاملاً لأهم المواضيع ذات الأثر البيئي والاجتماعي والاقتصادي على النحو الذي يمكن أصحاب المصلحة من تقييم مستوى الاستدامة للشركة خلال فترة التقرير، وأن يتم مراعاة النقاط التالية عند إعداد التقرير:  1- يتم إعداد التقرير وفقاً لمعيار واحد أو أكثر من المعايير الدولية الخاصة بتقارير الاستدامة.

م	الكتاب	الفصل	المادة	نوع التعديل	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
						<p>2- وصف نطاق التقرير وأسس تحديده.</p> <p>3- تحديد أهم المواضيع المتعلقة بالشركة ذات الأثر البيئي والاجتماعي والاقتصادي، وإشراك أصحاب المصلحة في عملية تقييم الأهمية النسبية لهذه المواضيع، مع وصف المنهجية المتبعة في عملية التقييم.</p> <p>4- وصف المنهجية والإجراءات المتبعة للتعامل مع كل موضوع من مواضيع الاستدامة التي تم تحديدها في عملية تقييم الأهمية النسبية المشار إليها في البند (3) من هذه المادة. - يجوز للشركة الحصول على مراجعة / تحقق خارجي لتعزيز مصداقية التقرير، وأن يتم تضمين تقرير المراجعة / التحقق في تقرير الاستدامة.</p>
7	الثاني عشر	الأول	3 - 16 - 1	إضافة المادة وإعادة تقييم المواد اللاحقة	-	<p>تقوم <u>البورصة</u> بإعداد دليل إرشادي شامل للشركات المدرجة لتقوم هذه الشركات بالاسترشاد به عند إعداد تقاريرها المتعلقة بالاستدامة، ويعتمد هذا الدليل من قبل الهيئة.</p>
8	الثاني عشر	الأول	4 - 16 - 1	إضافة المادة وإعادة تقييم المواد اللاحقة	-	<p>تقوم <u>البورصة</u> بموجب تعليمات صادرة من الهيئة بإلزام الشركات المدرجة في أحد الأسواق التي تم تقسيمها بموجب المادة (1-8) من هذا الكتاب بالإفصاح عن تقارير الاستدامة. وتبين قواعد <u>البورصة</u> متطلبات الإفصاح عن تقارير الاستدامة.</p>

م	الكتاب	الفصل	المادة	نوع التعديل	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
9	الثالث عشر	الثاني	2 - 3	تعديل المادة	<p>للسندوق بحسب نشاطه أن يتبع أحد الأنواع التالية:</p> <p>1. <u>سندوق الأوراق المالية</u>.</p> <p>2. <u>سندوق الملكية الخاصة</u>.</p> <p>3. <u>سندوق أسواق النقد</u>.</p> <p>4. <u>سندوق أدوات الدين</u>.</p> <p>5. <u>سندوق عقاري</u>.</p> <p>6. <u>سندوق قابض</u>.</p> <p>7. <u>سندوق عقاري مدر للدخل (متداول)</u>.</p> <p>8. <u>سندوق التحوط</u>.</p> <p>9. <u>سندوق رأس المال المخاطر</u>.</p> <p>10. <u>سندوق مستدام</u>.</p> <p>11. أي نوع آخر توافق عليه الهيئة، بشرط أن يكون سندوقاً خاصاً.</p> <p>.....</p>	<p>للسندوق بحسب نشاطه أن يتبع أحد الأنواع التالية:</p> <p>1. <u>سندوق الأوراق المالية</u>.</p> <p>2. <u>سندوق الملكية الخاصة</u>.</p> <p>3. <u>سندوق أسواق النقد</u>.</p> <p>4. <u>سندوق أدوات الدين</u>.</p> <p>5. <u>سندوق عقاري</u>.</p> <p>6. <u>سندوق قابض</u>.</p> <p>7. <u>سندوق عقاري مدر للدخل (متداول)</u>.</p> <p>8. <u>سندوق التحوط</u>.</p> <p>9. <u>سندوق رأس المال المخاطر</u>.</p> <p>10. أي نوع آخر توافق عليه الهيئة، بشرط أن يكون سندوقاً خاصاً.</p> <p>.....</p>
10	الخامس عشر	الثالث	1 - 3	تعديل المادة	<p>إن دور مجلس الإدارة في الشركة يمثل نقطة التوازن التي تعمل على تحقيق أهداف المساهمين ومتابعة الإدارة التنفيذية للشركة، حيث أن مجلس الإدارة يسعى إلى تحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية من خلال التأكد من أن الإدارة التنفيذية تقوم بالمهام المنوطة بها على أكمل وجه، وأنها تعمل على تعزيز القدرة التنافسية للشركة، وتحقيق معدلات نمو مرتفعة، والعمل على ما يساهم في تعظيم الأرباح، وعلى تضمين اعتبارات الاستدامة المتمثلة بالمواضيع</p>	<p>إن دور مجلس الإدارة في الشركة يمثل نقطة التوازن التي تعمل على تحقيق أهداف المساهمين ومتابعة الإدارة التنفيذية للشركة، حيث أن مجلس الإدارة يسعى إلى تحقيق أهداف الشركة الاستراتيجية من خلال التأكد من أن الإدارة التنفيذية تقوم بالمهام المنوطة بها على أكمل وجه، وأنها تعمل على تعزيز القدرة التنافسية للشركة، وتحقيق معدلات نمو مرتفعة، والعمل على ما يساهم في تعظيم</p>

م	الكتاب	الفصل	المادة	نوع التعديل	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
					الأرباح، وأن قرارات وإجراءات الإدارة التنفيذية تصب دائماً في مصلحة المساهمين.	البيئية والاجتماعية والحوكمة في عملياتها إن تطلب الأمر، وأن قرارات وإجراءات الإدارة التنفيذية تصب دائماً في مصلحة المساهمين.
11	الخامس عشر	الثالث	7 - 3	تعديل المادة بإضافة بند	تتضمن مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: ..... 19. وضع خطة/سياسة لتضمين عوامل الاستدامة في الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسية وعمليات قياس وإدارة المخاطر إن تطلب الأمر. .....	تتضمن مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: ..... 19. وضع خطة/سياسة لتضمين عوامل الاستدامة في الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطط العمل الرئيسية وعمليات قياس وإدارة المخاطر إن تطلب الأمر. .....
12	الخامس عشر	السادس	1 - 6	تعديل المادة	يتعين أن يتوافر لدى مجلس الإدارة القدرة على فهم وتحليل طبيعة وحجم المخاطر التي تواجه أنشطة الشركة وكذلك الإلمام بمخاطر الاستدامة المتمثلة بالمواضيع البيئية والاجتماعية والحوكمة، وللمنظمة أكبر قدر مستطاع، فضلاً عن تحديد العوامل الداخلية أو الخارجية التي أدت أو تؤدي إلى حدوث مثل تلك المخاطر وتطوير أساليب مواجهتها، وذلك في ضوء الاستراتيجيات والسياسات الخاصة	يتعين أن يتوافر لدى مجلس الإدارة القدرة على فهم وتحليل طبيعة وحجم المخاطر التي تواجه أنشطة الشركة وكذلك الإلمام بمخاطر الاستدامة المتمثلة بالمواضيع البيئية والاجتماعية والحوكمة، وللمنظمة أكبر قدر مستطاع، فضلاً عن تحديد العوامل الداخلية أو الخارجية التي أدت أو تؤدي إلى حدوث مثل تلك المخاطر وتطوير أساليب

م	الكتاب	الفصل	المادة	نوع التعديل	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل
					الموضوعة في هذا الشأن وعلى وجه الخصوص نزعته الشركة للمخاطر.	مواجهتها، وذلك في ضوء الاستراتيجيات والسياسات الخاصة بالموضوعة في هذا الشأن وعلى وجه الخصوص نزعته الشركة للمخاطر.



## مرفق رقم 1

مرفق رقم (10)

ضوابط الاستثمار في الصناديق المستدامة

### ضوابط الاستثمار في الصناديق المستدامة

الصندوق المستدام هو صندوق يهدف لاتباع أسلوب استثماري يتبنى واحد أو أكثر من عوامل الاستدامة البيئية أو الاجتماعية أو الحوكمة، ويعد الصندوق المستدام أيضاً صندوق مسئول، حيث أن الاستثمار المستدام والمسئول يحملان نفس المفهوم.

يخضع الصندوق المستدام للشروط والضوابط الآتية:

1. يجب أن يكون الصندوق متوافقاً مع أحد المبادئ أو الأهداف العالمية أو المحلية للاستدامة، مثل مبادئ الاستثمار المسئول (PRI)، والميثاق العالمي للأمم المتحدة (UNGC)، وأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (SDGs)، وركائز خطة التنمية الكويتية 2035، وذلك على سبيل المثال لا الحصر.
2. يجب أن يتضمن النظام الأساسي للصندوق عنصر واحد من عناصر الاستدامة البيئية والاجتماعية والحوكمة على الأقل التي سيتم تبنيها من قبل الصندوق، على ألا يكون لأحد عناصر الاستدامة تأثير سلبي على عنصر آخر.
3. يجوز تركيز استثمارات الصندوق في مجال محدد ضمن المجالات الرئيسية للاستدامة (بيئية، اجتماعية، حوكمة).
4. يجب أن يتضمن النظام الأساسي للصندوق أحد الاستراتيجيات المتعارف عليها ضمن استراتيجيات الاستثمار المستدام والتي سيتم اتباعها من قبل الصندوق، وفقاً للتالي:

أ. الانتقاء السلبي: استبعاد الشركات أو القطاعات أو الدول التي ترتبط بأنشطة غير متوافقة مع المعايير العالمية المتعلقة بالعوامل البيئية والاجتماعية والحوكمة من مكونات الصندوق.

ب. الانتقاء الإيجابي: الاستثمار في الشركات والقطاعات والمشاريع التي تتفوق على نظيراتها في المقاييس البيئية والاجتماعية والحوكمة، أو الشركات التي تحقق تطور أسرع في هذا المجال، أو الشركات التي تعالج تحديات بيئية أو اجتماعية أو المتعلقة بالحوكمة.

ج. دمج عوامل الاستدامة: تضمين معلومات بيئية واجتماعية وتلك المتعلقة بالحوكمة في التحليل الاستثماري وعملية اختيار استثمار الصندوق.

د. الاستثمار المؤثر: استثمار يستهدف تحقيق أثر اجتماعي أو بيئي محدد، أو تحقيق حلول اجتماعية أو بيئية، وتكون قابلة للقياس.

وغيرها من الاستراتيجيات الاستثمارية القائمة على تبني عوامل الاستدامة.

5. يجب أن يتضمن التقرير الدوري لحملة الوحدات المشار إليه في المادة (2-34) من هذا الكتاب ما يثبت توافق استثمارات الصندوق مع استراتيجية الاستثمار المستدام للصندوق.

6. يجب على جميع صناديق الاستدامة حسب نوعها التقيد بالضوابط الخاصة بكل نوع من أنواع الصناديق الواردة في هذا الملحق.